

وا بوبكر رضي الله عنه **وجعل الصحابة حتى جعلوه في الاصول اجمافا**
والحال انه وقع الوجوع الى اجزاء حادة فكيف بالمتواتر القطعي وكلا
عيب ولا عار من ذلك بل كما ونقوى ولا تنظر الى قول من قد ربح
في قلبه الجهل وقلب عليه الضلال من تعصب هذا الزمان الذي
لا يعين فون بشيء ولا لهم في العالم ولا الفهم حظ اللهم بجزا السداد
و وقتنا الى الرشاد والى ما فيه النجاة يوم المعاد على ان عدم الرجوع
اليه بعد العلم به وبثبوت صحته كفا اذا كان استخفافا ومخظوران
كان نطقا بشبهه واهيه او يقول قائل من دون دليل وقوله
يسكون فلو سكن مرسلا كفا اقول الجواب عليه من وجوه
انا الاول ليس العلة مجرد السكون بل قد تقدم انه من الخشوع والخضوع
والاستكانة ولو سلم انها السكون فنقول لا يسكون مشروعا الا
بفعله لكونها العلة في ثبوته ومن عرف العلة وجب عليه فعل المعلوم
ليطابق العلة والمعلوم فلو سكن مع الارسل لم يعد ساكنا شرعا لكون
المطلوب منه سكون خاص الثاني اذ قد عرفت ان المراد بالسكون
غيرا فوجا فعله عن الشارع او امر به الشارع ان السكون ضد الحركة
فكيف يزعم ان يقول بسكون فلو سكن مرسلا كفا ويجعل الفهم من السكون
وهو في ابتداء حركة وكذا بعض الرسخ فهذا يعرف ان العلة غير
السكون الرابع بعد تسليم فنقول لا يكون الا رسلا كما في الآية وامر الله
صلى الله عليه واله وسلم على فعله وقد جعل الاستمرار على الفعل من الدلة

الوجوب

الوجوب وهو جار في جميع هذه المسائل فلا يكون فاعلا للمأمور كما
 بفعله ولا يسقط عنه الاثم الا باده وقوله مخير اقول التخيير
 انما يكون مع استقوا الفعلين وهذا قد عرفت ان الادلة على الترتك
 فالواجب الفعل على نالو سلمنا ان لا وجوب فاحق المقتردى
 والتاسي ان يفعل على وقت ما فعله الشارع ما لم يظهر انه
 خاضره فقد كان الصحابة شديدين التاسي به صلى الله عليه
 واله وسلم حتى كان ابن عمر رضي الله عنه يناسي في الخيليات
 وقد جعل الفعل والترتك منه صلى الله عليه واله وسلم من
 الادلة كقول بعض الصحابة في الاستدلال على الغنيس بالبحر
 كان اخر الامر من الغنيس والخطة في الجمعة انما هو الفعل وغير
 ذلك كثير وهو دليل ما لم يظهر لنا وجه الخصوصية به صلى الله
 عليه واله وسلم وهذا مع ما فيه هو سلم الاقوال وقوله وصفه
 الخ اقول الصفات ثلاث وضع اليدين على الخوف في الصدر وفوق
 السرة فالفا عن مخير بين ايها نشاء وقد تقدم ادلة ذلك اما
 الاول فعن علي رضي الله عنه وكذا الاخر والثالث كما تقدم
 قوله لعمر انما علمت ان النبي الخ اقول هذا من جملة الادلة فكيف قد
 سبق ومحاصر وطعنا قوله وقتنا اما فعله فاعله لعز لا حتما
 اقول اني احتمل ان يرد بعد فعله والامر به واستمراره عليه
 وقوله انما عاش الخ كيف تقول ذلك ويكون فعله انما هو لعذر